

رئيس الهيئة

قرار رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/٢/٨

بشأن الموافقة على قيد السيد/ محمد تقى عبد الرحمن محمد - المحامي بسجل وكلاء المؤسسين
بجلسة لجنة تأسيس وترخيص الشركات رقم (٥٨٣) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤/٢/١٢

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون الشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون رقم (١٥٩) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠٠٩ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بإصدار النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٠٦) لسنة ٢٠١٨ بتاريخ ٢٠١٨/٧/١٦ بشأن ضوابط قيد وتجديد وشطب وكلاء مؤسسي الشركات العاملة في مجال الأنشطة المالية غير المصرفية في سجل الهيئة العامة للرقابة المالية، وعلى الطلب المقدم من السيد / رضا محمد عبد الله احمد لقيده بسجل وكلاء المؤسسين بالهيئة، وعلى مذكرة الإدارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات المعدة في هذا الشأن، وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجلستها رقم (٥٨٣) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤/٢/١٢ والمعتمد حضورها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة.

قرر

المادة (١) : الموافقة على قيد السيد/ محمد تقى عبد الرحمن محمد - المحامي بسجل وكلاء المؤسسين للشركات العاملة في مجال الأنشطة المالية غير المصرفية كشخص طبيعي ، وتم قيده بالسجل المعد لذلك تحت رقم (٨١) لسنة ٢٠٢٤ لمدة ثلاثة سنوات اعمالاً لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١٠٦ لسنة ٢٠١٨ الصادر في هذا الشأن وتعديلاته .

المادة (٢) : يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د. محمد فريد صالح

